

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٧٣ لسنة ٢٠٢٠

بتاريخ ٢٠٢٠/١/٢٨

باعتقاد تخطيط وتنظيم قطعة الأرض رقم (R8-J) بمساحة (٣٣,٢٨ فدان) والمخصصة لشركة لافيردى مصر للاستثمار العقارى والتطوير العمرانى من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية لإقامة مشروع عمرانى متكامل ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧ لسنة ٢٠١٦ باعتبار أراضى العاصمة الإدارية الجديدة وتجمع محمد بن زايد العمرانى من مناطق المجمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٥٤٣) بتاريخ ٢٠١٨/٦/١٢ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية لمناطق المخططات التفصيلية للمناطق الاستثمارية العمرانية ومناطق الخدمات الاستثمارية للعاصمة الإدارية الجديدة ؛

وعلى كتاب السيد اللواء مهندس رئيس القطاع العقارى بشركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية بتاريخ ٢٠١٨/١٠/١٧ للسادة شركة لافيردى مصر للاستثمار العقارى والتطوير العمرانى بقبول شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية للعرض المقدم من الشركة لشراء قطعة الأرض رقم (R8-J) بمساحة تقريبية ٣٣,٤ فدان لإقامة مشروع عمرانى متكامل ؛

وعلى محضر التسليم المحرر بتاريخ ٢٠١٩/٤/١٤ لقطعة الأرض رقم (R8-J) من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية والمخصصة لشركة لافيردى مصر للاستثمار العقارى والتطوير العمرانى بمساحة إجمالية ٣٣,٢٨ فدان بما يعادل ٢٠١٣٩٨٠,٠١ م^٢ لإقامة مشروع عمرانى متكامل ؛

وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠١٩/١٠/٣١ بين شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية وشركة لافيردى مصر للاستثمار العقارى والتطوير العمرانى (ش.م.م) على قطعة الأرض رقم (R8-J) بمساحة ٣٣,٢٨ فدان بما يعادل ٢٠١٣٩٨٠,٠١ م^٢ ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة (الحى السكنى R8) لإقامة مشروع عمرانى متكامل وطبقاً للبنود الواردة بالتعاقد ؛

وعلى كتاب السيد اللواء مهندس رئيس القطاع العقارى لشركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية السوارى برقم (٤٢٨٤٧٧) بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٣١ والمرفق به مستندات قطعة الأرض رقم (R8-J) بمساحة (٣٣,٢٨) فدان ضمن المرحلة الأولى بالحى السكنى الثامن (R8) بالعاصمة الإدارية الجديدة والمخصصة للسادة شركة لافيردى مصر للاستثمار العقارى والتطوير العمرانى متضمناً مايلى :

التفويض بالتوقيع على الشروط البنائية المرفقة بالقرار الوزارى + تعهد منطقة

الخدمات + كارت الوصف .

البرنامج الزمنى المقدم من الشركة لتنفيذ المشروع والمعتمد من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية .

اللوحات النهائية للمخطط العام على قطعة الأرض عاليه ؛

وعلى ما يفيد قيام الشركة سداد بقيمة (٥٠٪) من إجمالي المصاريف الإدارية المستحقة بتاريخ ٢٠/١/٢٠٢٠ نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزارى باعتماد التخطيط والتقسيم لقطعة الأرض عاليه ومرفق بها طلب الشركة لسداد باقى قيمة المصاريف الإدارية على دفعات متساوية لمدة عام محملة بالأعباء والفوائد المالية المقررة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز العاصمة الإدارية الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة لافيردى مصر للاستثمار العقارى والتطوير العمرانى باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (R8-J) بمساحة ٣٣, ٢٨ فدان بما يعادل ٢٠١٣٩٨٠٢٠٠١ م^٢ ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة (الحى السكنى R8) لإقامة مشروع عمرانى متكامل ، وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما والقرار الوزارى رقم ٥٤٣ لسنة ٢٠١٨ وكراسة شروط طرح أراضى بالعاصمة الإدارية الجديدة (نشاط عمرانى متكامل) ؛

وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات

بتاريخ ٢١/١/٢٠٢٠ المنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ؛

قرار:

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (R8-J) بمساحة ٢٨, ٣٣ فدان بما يعادل ١٠٠٠, ٢٠١٣٩٨ م^٢ (فقط مائة وتسعة وثلاثون ألفاً وثمانمائة واثنان متراً مربعاً و١/١٠٠ من المتر المربع) ضمن المرحلة الأولى من العاصمة الإدارية الجديدة والمخصصة لشركة لافيردى مصر للاستثمار العقارى والتطوير العمرانى بالحى السكنى R8 لإقامة مشروع عمرانى متكامل ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٣١/١٠/٢٠١٩ ، والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الشركة بعدم عرض المشروع للحجز أو البيع إلا بعد موافقة شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية، وأن تشمل إجراءات بدء الحجز والبيع على رقم القرار ومدة تنفيذ المشروع، وفى حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .

مادة ٣ - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المرفقة بهذا القرار كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٤ - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمنى المعتمد لدراساتها واعتمادها من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية قبل البدء فى التنفيذ .

مادة ٥ - تلتزم الشركة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .

مادة ٦ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من هذا القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٥) من القرار ووفقاً للشروط المرفقة به والبرنامج الزمنى المعتمد .

مادة ٧ - تلتزم الشركة بأن تكون منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط وفى حالة الاستخدام من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة .

مادة ٨ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار وفقاً للكوود المصرى للجراجات .

مادة ٩ - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به حالياً فى العاصمة الإدارية الجديدة .

مادة ١٠ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

أ.د مهندس/ عاصم عبد الحميد الجزائر

الشروط المرفقة

بالقرار الوزارى المرفق باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (R8-J) بمساحة (٣٣,٢٨ فدان) بما يعادل (١٣٩٨٠٢,٠١م^٢) ضمن المرحلة الأولى بالحي السكنى الثامن (R٨) بالعاصمة الإدارية الجديدة والمخصصة للسادة شركة لافيردى مصر للاستثمار العقارى والتطوير العمرانى من قبل شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية لإقامة مشروع عمرانى متكامل

مساحة المشروع :

إجمالى مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع (١٣٩٨٠٢,٠١م^٢) بما يعادل ٣٣,٢٨ فدان .

مكونات المشروع :

١ - تبلغ إجمالى المساحة المخصصة للاستعمال السكنى ٢٦٨٥٠٩,٨٨م^٢ بما يعادل ١٦,٣١ فدان وتمثل نسبة (٥٠,٠٥٠٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع وتنقسم إلى الآتى :

أولاً - تبلغ إجمالى مساحة أراضي الفيلات بالمشروع ١١٨٢٦,٧٧م^٢ بما يعادل ٢,٨١٥ فدان وتمثل نسبة (٨,٤٦٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

ثانياً - تبلغ إجمالى مساحة أراضي العمارات بالمشروع ٥٦٦٨٣,١١م^٢ بما يعادل ١٣,٤٩٥ فدان وتمثل نسبة (٤٠,٥٤٥٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

٢ - تبلغ المساحة المخصصة للخدمات ١٦٧٧٥,٨٥م^٢ بما يعادل ٣,٩٩١ فدان وتمثل نسبة (١٢٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

٣ - تبلغ المساحة المخصصة للمناطق الخضراء والمفتوحة ١٢٣٦,١٥م^٢ بما يعادل ٢,٩٤ فدان وتمثل نسبة (٨,٨٥٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

٤ - تبلغ المساحة المخصصة للطرق الداخلية وأماكن انتظار السيارات ٢٢٩٩٦,٥٥م^٢ بما يعادل ٥,٤٧٥ فدان وتمثل نسبة (١٦,٤٤٩٪) من إجمالى

مساحة أرض المشروع .

٥ - تبلغ المساحة المخصصة للطرق الخارجية ٣٠٢٨٣,٥٨ م^٢ بما يعادل ٧,٢١ فدان وتمثل نسبة (٢١,٦٦١٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
 أولاً - الأراضى المخصصة للإسكان :

تبلغ إجمالى مساحة أراضى الفيلات بالمشروع ١١٨٢٦,٧٧ م^٢ بما يعادل ٢,٨١٥ فدان وتمثل نسبة (٨,٤٦٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع ووفقاً للجدول التالى :

رقم القطعة	مساحة القطعة م ^٢	النموذج	عدد الأدوار	النسبة البنائية	عدد الوحدات
١	٧٠٩,٨٩	L	١ + بدوم + أرض	مساحة قطعة الأرض (٤٠٪) من	٢
٢	٤٣٦,٢٤	D			١
٣	٤٣٩,٠٩	D			١
٤	٤٣٤,٤٦	D			١
٥	٤٣٦,٩	D			١
٦	٥٢٣,٩٤	E			١
٧	١٠٦٣,٧	F			١
٨	١٠٦٦,٣٤	F			١
٩	٤٤٧,٣٩	E			١
١٠	٤٣٩,٧٥	D			١
١١	٤٣٩,٧٤	D			١
١٢	٤٤٠,٢	D			١
١٣	٤٤٠,٢١	D			١
١٤	٤٤٠,٢٤	D			١
١٥	٤٣٧,١٨	D			١
١٦	٤٨٠,٧٧	D			١
١٧	٤٤٧,٥٦	D			١
١٨	٤٤٧,٥٦	D			١

رقم القطعة	مساحة القطعة م ^٢	النموذج	عدد الأدوار	النسبة البنائية	عدد الوحدات
١٩	٤٤٧.٥٦	D			١
٢٠	٤٨٢.٩٤	D			١
٢١	٦٥٩.٨٩	G			١
٢٢	٦٦٥.٢٢	G			١
إجمالى	١١٨٢٦.٧٧				٢٣

تبلغ إجمالى مساحة أراضي العمارات بالمشروع ٥٦٦٨٣.١١ م^٢ بما يعادل ١٣.٤٩٥ فدان وتمثل نسبة (٥٤٥.٠٤٠٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع ، وطبقاً لجدول النماذج :

النموذج	التكرار	مساحة الدور الأرضى بالنموذج م ^٢	إجمالى مساحة الدور الأرضى بالنماذج م ^٢	عدد الوحدات بالنموذج	إجمالى عدد الوحدات بالنماذج	عدد الأدوار	ملاحظات
A	٢٢	٥٥٩.١٣	١٢٣٠٠.٨٦	٣٠	٦٦٠		ملاصق من جانب واحد
B	١٠	٦٧٦.٢٩	٦٧٦٢.٩	٣١	٣١٠		
B*	٢	١٠٣٥.٣٨	٢٠٧٠.٧٦	٤٨	٩٦		
B**	١	٩٩٨.٨٣	٩٩٨.٨٣	٤٨	٤٨		بدرج (جراج) + أرضى + ٧ أدوار متكررة
C	١	٣٣٧٤.٠٥	٣٣٧٤.٠٥	٨٠ وحدة سكنية	٨٠ وحدة سكنية		
				٢٤٠ استوديو	٢٤٠ استوديو		
الإجمالى	٣٦		٢٥٥٠٧.٤		١٤٣٤		

الاشتراطات البنائية والتخطيطية لمنطقة الإسكان :

لا تزيد المساحة المخصصة لمنطقة الإسكان على (٥٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

لا تزيد الكثافة السكانية العامة للمشروع على ١٨٠ فرداً / فدان - الكثافة السكانية المحققة بالمشروع ١٧٩ شخصاً / فدان .

(أ) مناطق الفيلات :

المساحة المسموح بالبناء عليها لا تزيد على (٤٠٪) من المساحة المخصصة لأرضى الفيلات .

الارتفاع المسموح به أرضى + أول .

يسمح بإقامة مرافق خدمات بسدور السطح «غرف أسطح» لا يزيد مسطحها على (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضى وبما لا تشكل فى مجموعها وحدة سكنية

وطبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨

الارتداد الأمامى (٤) أمتار - خلفى (٦) أمتار - جانبي (٣) أمتار .

يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات بواقع سيارة/ وحدة سكنية وبما

لا يتعارض مع الكود المصرى .

(ب) مناطق العمارات :

المساحة المسموح بالبناء عليها لا تزيد على (٤٥٪) من المساحة المخصصة للإسكان.

الارتفاع المسموح به أرضى + ٧ أدوار متكررة بخد أقصى (٣٠) متراً ارتفاع

وعلى أن يتم الالتزام بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع .

يسمح بإقامة دور بدروم بالمبنى السكنية يستخدم بالأنشطة المصرح بها (انتظار سيارات) وبدون مسئولية جهاز المدينة بتوصيل المرافق لسدور البدروم ، مع الالتزام بمراعاة اشتراطات الدفاع المدنى أولاً .

يسمح بإقامة مرافق الخدمات بدور السطح (٢٥٪ من المسطح المبنى للدور الأرضى) بما لا يشكل فى مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة (٤-١) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ .
الالتزام بترك مسافة لا تقل عن (٦) أمتار بين حد العمارات السكنية وأراضى الخدمات .

المسافة بين العمارات لا تقل عن (١٢) متراً وفى جميع الأحوال يتم ترك ردود حول مباني العمارات لكل مبنى من جميع الجهات بما لا يقل عن (٢٥٪) من ارتفاع المبنى وذلك لكل مبنى ، ويتم ترك مسافة لا تقل عن (مترين) بين حد مباني العمارات ونهاية الرصيف للطرق الداخلية .

المسافة بين عمارات المشروع وفيلات المشروعات المجاورة لا تقل عن (٥٠) متراً شاملة عروض الطرق والردود .

يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بواقع سيارة لكل وحدة سكنية (بحد أدنى) وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات ، ويتم الالتزام بعمل مداخل ومخارج البدرومات طبقاً للكود المصرى للجراجات واشتراطات الجهات المعنية .

ثانياً - الأراضي المخصصة للخدمات :

تبلغ المساحة المخصصة للخدمات ١٦٧٧٥.٨٥ م^٢ بما يعادل ٣,٩٩١ فدان وتمثل نسبة (١٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع وبيانها كالتالى :

الملاحظات	الاشتراطات البنائية			مساحة قطعة الأرض		النشاط	القطعة
	الردود	الارتفاع	النسبة البنائية	فدان	م ^٢		
٦ أمتار من جميع الجهات يتم الالتزام بالردود الواردة بـ كارت الوصف من حدود أرض المشروع الخارجية	بدروم + أرضى + دورين	٪٣٠	٢.٥٦	١٠٧٥٥.٦٦	تجارى	١	
	بدروم + أرضى + دورين	٪٣٠	٠.٣٦٩	١٥٥١.١٨	تجارى	٢	
	بدروم + أرضى + أول	٪٢٠	٠.٥٨٧	٢٤٦٧.٣١	ناد اجتماعى	٣	
	بدروم + أرضى + ميزانين وطبقاً لاشتراطات المبانى الدينية المعمول بها بالهيئة	٪٣٠	٠.١٣٢	٥٥٧.٩٢	مسجد	٤	
	بدروم + أرضى + دورين	٪٣٠	٠.٣٢٩	١٣٨٣.٧٨	إدارى (عيادات)	٥	
عدد (٢) غرف أمن بمسطح ١٨ م ^٢ مساحة الغرفة لا تزيد على ٩ م ^٢ وباقى المساحة بوابات	أرضى فقط		٠.١٤	٦٠	غرف أمن والبوابات	٦	
			٣.٩٩١	١٦٧٧٥.٨٥	الإجمالى		

الاشتراطات البنائية للمناطق المخصصة للخدمات :

نسبة الأراضي المخصصة لخدمات المشروع تتراوح بين (٨ - ١٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
الالتزام بترك ممر بعرض (٦) أمتار بين أرض الإسكان وأرض الخدمات .

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية) طبقاً للاشتراطات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات التى تم على أساسها التخصيص لكل نشاط على حدة .

يتم توفير أماكن انتظار سيارات بمعدل سيارة لكل ٢٥م^٢ مبانٍ مغلقة وفى حالة الخدمات ذات الطبيعة الخاصة يتم توفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للمعدلات التخطيطية المعمول بها وفى جميع الأنشطة وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات واشتراطات الجهات المعنية .
الالتزام بأن تكون الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط ولا يكون لها تخدم من الطريق الخارجى وفى حالة التخدم من الطريق الخارجى أو استخدامها من غير قاطنى المشروع يتم تسعير الخدمات بواسطة اللجان المختصة .

بالتفويض عن الشركة

علاء جودة عبد الوهاب إبراهيم

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للعمارات بالمشروع (أرضى + ٧ أدوار متكررة) وعلى أن يتم الالتزام بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع .
- ٢ - يسمح بإقامة دور بدروم بالمباني السكنية يستخدم بالأنشطة المصرح بها (انتظار سيارات) وبدون مسئولية جهاز المدينة بتوصيل المرافق لدور البسدروم ، مع الالتزام بمراعاة اشتراطات الدفاع المدنى أولاً .
- ٣ - لا يسمح باستخدام الأرض فى غير الغرض المخصصة له ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .
- ٤ - لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٥ - مرافق الخدمات بدور السطح : هى الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلاالم والخزانات والغرف الخدمية التى لا تكون فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد فى مجموعها على (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضى للمباني السكنية ، طبقاً لما نصت عليه المادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ونسبة (١٠٪) من مسطح الدور الأرضى للمباني الخدمية وفقاً للقرار الوزارى رقم ٥٤٣ لسنة ٢٠١٨
- ٦ - تتولى لافيردى مصر للاستثمار العقارى والتطوير العمرانى على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحى ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقننات المطلوبة من (مياه - صرف صحى - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها .

- ٧ - تتولى لافيردى مصر للاستثمار العقارى والتطوير العمرانى على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٨ - تتولى لافيردى مصر للاستثمار العقارى والتطوير العمرانى على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٩ - تلتزم لافيردى مصر للاستثمار العقارى والتطوير العمرانى بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والتراخيص الصادرة للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الجمعية والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٠ - تلتزم لافيردى مصر للاستثمار العقارى والتطوير العمرانى باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١١ - تتولى لافيردى مصر للاستثمار العقارى والتطوير العمرانى على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة فى الفقرات (٦ - ٧ - ٨) .
- ١٢ - تلتزم لافيردى مصر للاستثمار العقارى والتطوير العمرانى بقبود الارتفاع المفروضة من قبل هيئة عمليات القوات المسلحة للمنطقة وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية لقطعة الأرض .
- ١٣ - تلتزم لافيردى مصر للاستثمار العقارى والتطوير العمرانى بالحصول على كافة الموافقات التى قد تكون مطلوبة قبل البدء فى التنفيذ .

١٤ - تلتزم لافيردى مصر للاستثمار العقارى والتطوير العمرانى بالبرنامج الزمنى المقدم منها والمعتمد من شركة العاصمة الإدارية للتنمية العمرانية .

١٥ - الالتزام بتوفير مواقف انتظار سيارات للإسكان بواقع موقف سيارة/ وحدة سكنية على الأقل ، وبالنسبة للأنشطة الخدمية يتم توفير مواقف انتظار سيارات بواقع موقف سيارة لكل (٢٥م^٢) من المباني المغلقة وبما لا يتعارض مع الكود المصرى للجراجات وبالنسبة للأنشطة ذات الطبيعة الخاصة يتم توفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للمعدلات وبما يتعارض مع الكود المصرى للجراجات .

١٦ - تلتزم لافيردى مصر للاستثمار العقارى والتطوير العمرانى بأحكام قانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولانحته التنفيذية وتعديلاتهما والقرار الوزارى رقم ٥٤٣ لسنة ٢٠١٨

طرف ثانٍ

بالتفويض عن الشركة

علاء جودة عبد الوهاب إبراهيم

طرف أول

(إمضاء)

